Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

«وقد ظن بعض الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ أن إنكار النبي ﷺ لبعض الأمور الدنيوية المبنية على التجارب للتشريع ، كتلقيح النخل ، فامتنعوا عنه، فأشاص «خرج ثمره شيصًا » ، أي رديئًا ويابسًا، فراجعوه في ذلك ، فأخبرهم أنه قال ما قال عن ظن ورأي لا عن تشريع ، وقال لهم : « أنتم أعلم بأمر دنياكم » والحديث معروف في صحيح مسلم ، وحكمته تنبيه الناس إلى أن مثل هذه الأمور الدنيوية والمعاشية كالزراعة والصناعة لا يتعلق بها لذاتها تشريع خاص ، بل هي متروكة إلى معارف الناس وتجاربهم .

«وكانوا يراجعونه أيضًا فيما يشتبه عليهم : أهو من رأيه ـ ﷺ ـ واجتهاده الدنيوي، أو بأمر من الله تعالى ، وإلا لم يكن تشريعا ، كسؤاله عن الموضع الذي اختاره لنزول يوم بدر، قال له الحباب بن المنذر رضي الله عنه : أهذا منزل أنزلكه الله ليس لنا متقدم عنه ولا متأخر؟ أم هو الرأي والحرب والمكيدة ؟ فلما أجابه بأنه رأي لا وحي ، وأن المعوّل فيه على المصلحة ومكايد الحرب ، أشار بغيره ، فوافقه ﷺ[1].

«وإذا اشتبه على بعض الصحابة بعض هذه المسائل فغيرهم أولى بأن يعرض لهم الاشتباه في كثير منها ، وكان النبي ﷺ يبيّن لأولئك الحق فيما اشتبهوا فيه، ومن ذا يبين ذلك بعده ؟

«ولو لم يتخذ الناس اجتهاده من بعده دينًا يوجبون اتباعه لهان الأمر ، ولكن اتخاذه دينًا قد كثرت به التكاليف ، ووقع المسلمون به في حرج عظيم في الأزمنة التي ضعف فيها الاتّباع ، فثقلت الطباع ، فصاروا يتركون ما ثقل عليهم منها ، وجرّأهم ذلك على ترك المشروع القطعي ، الذي لا حرج ولا عسر فيه . ثم جرهم ذلك إلى ترك بعضهم للدين كله ، ودعوة غيرهم إلى ذلك ! والجامدون من مقلدة الفقه المتشددين في إلزام الأمة التدينّ باجتهاد الفقهاء لا يشعرون بهذه العاقبة السوءى ، ولا يبالون إذا أشعرهم المصلحون !».

قال السيد رشيد رحمه الله : « مثال ما شدد به بعضهم من ذلك صبغ الشيب بالسواد ، وهو من الأمور العادية المتعلقة بالزينة المباحة ؛ إذ لا تعبد فيه ولا حقوق لله ولا للناس ، إلا ما قد يعرض فيه وفي مثله كالزي ، من كون فعله أو تركه

---

(١) يأتي تخريجه في صفحة : ٥٤ .